منطقتي بئر السبع والعوجا بتاريخ ١٤ تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٤٨، ثم على مناطق النقب الجنوبية بما فيها ام الرشراش (ايلات) بتاريخ ١ آذار (مارس) ١٩٤٩، بعد التوقيع على اتفاقية هدنة ثابتة مع مصر التي كانت قواتها مرابطة في الجزء الجنوبي من فلسطين.

ومن الجدير بالذكر ان وسيط الأمم المتحدة، الكونت برنادوت، اصدر تقريره بتاريخ ١٦ ايلول (سبتمبر) ١٩٤٨، وقدّم فيه بعض الاقتراحات، من بينها الاعتـراف بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة الى ديارهم، وتغيير الحدود المرسومة في مشروع التقسيم. وفي اليوم التالي، قام رجال يرتدون ملابس الجيش الاسرائيلي باغتيال الكونت برنادوت في القدس المحتلة. ومع ان السلطات الاسرائيلية الرسمية ادعت ان رجالا من عصابة ليحي ارتكبوا هذه الجريمة بشكل انفرادي، فلم تتخذ اية اجراءات فعّالة لمعاقبة الجناة[١٠] واصبح احد القتلة، واسمه ناتان يلن ــ مور، عضوا فيما بعد في الكنيست. وبعد ذلك، تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة سلسلة من القرارات السنوية، طالبت فيها باحترام حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة الى وطنهم وديارهم، وتعويض كل من لا يختار العودة على الأملاك التي خسرها نتيجة لحرب ١٩٤٨، بناء على توصيات الكونت برنادوت[١١]. ورفضت اسرائيل باستمرار احترام هذه القرارات، فأثبتت بذلك إصرار الصهاينة منذ البداية على الاستيلاء على ارض فلسطين بالقوة، وتشريد سكانها من اجل إقامة دولة عنصرية مميزة هناك.

الجريمة الدولية الكبرى

كانت حرب ١٩٤٨ الحرب الأولى في سلسلة من الحروب العدوانية والاعتداءات العسكرية الأخرى التي شنها الصهاينة في الأعوام التالية، وكانت ابرز هذه الحروب: حرب ١٩٥٦، وحرب ١٩٦٧ واجتياح مناطق واسعة من جنوب لبنان في آذار (مارس) ١٩٧٨؛ وحرب الابادة ضد المقاومة الفلسطينية والمدنيين اللبنانيـين في تموز (يـوليو) ١٩٨١. واثناء الفترات، بين الحروب الرئيسية، شنت القوات الاسرائيلية اعتداءات على قرى الدول المجاورة ومدنها، وكان معظمها ضد اهداف مدنية؛ حيث ادت الى مجازر متكررة بحق المدنيين.

إن القانون الدولي يعدّ شن الحرب العدوانية «الجريمة الدولية الكبرى». فكانت معاهدة باريس في عام ١٩٢٨، المعروفة ايضا بمعاهدة كيلوغ ــ برياند، محاولة لتحريم شن الحروب العدوانية. وتعد هذه المعاهدة بأنها خلقت سابقة في القانون الدولي العرفي. «وادى استيلاء اليابان على منشوريا في عامي ١٩٣١ و١٩٣٢ بوزير الخارجية الأميركي آنذاك، هنري ستيمسون، الى الادلاء بسلسلة من التصريحات صادقت جمعية عصبة الأمم عليها فيما بعد، تعبر عن نفي شرعية الاستيلاء على الأراضي باستخدام القوة»[١٢]. ونتيجة لمعاهدة باريس وميثاق عصبة الأمم وسلسلة من الاتفاقات في القارة الأميركية انتهت بإعلان ليما عن عدم الاعتراف بالاستيلاء على الأراضي بالقوة، اصبح القانون